الكلام وهو طول الاطناب غير الاختصار لانه حذف تكرير مع اتحاد
المعنى ويشهد له فزاد عرضا وفيه تحكم استدلال بما لا يدل
اذ ليس في الآية حذف في ذلك الغرض فضلا عن تسميته فالحق ترادفها
كما في الصحاح اه بالحرف قوله هو لغة الخ مقصود بيان مبادي فن
الفقه ومبادي كل فن عشرة كما قالوا
ان مبادي كل فن عشر ۞ الحد والموضوع ثم الثمرة ۞
وفضله ونسبة والواضع ۞ والاسم الاستمداد حكم الشارع ۞
مسائل والبعض بالبعض اكتفا ۞ ومن دروى الجميع حاز الشرفا ۞
فحد الفقه وحقيقته اذ حقيقة وماهيته التي ما به الشيء هو كالحيوان
الناطق للانسان وقد يفترقان اعتبارا وكون الحيوان الناطق ما
هيه حقيقة خارجه هو الصواب بنا على ان الماهية بجعل الجاعل وهو
مذهب المتكلمين وعلى انها لا يشترط شيء بوجوده خارجا كما هو المشهور
عندهم الله محرر في تلك العبارة بشيء ولذا كتب عليها بعض الافاضل
فقال ليس في كلام محرر يعني جعلية الماهيات وقد حررها في شرح
المواقف ولخصه الكمال بن شريف بقوله فسرت مجعولية الماهية
الممكنة باحتياجها الى الفاعل في وجودها الخارجي ووجودها
الذهني والمجعولية بهذا المعنى من لوازم الماهية الممكنة مطلقا
فالماهية ايما وجدت كانت متصفة بهذا الاحتياج سواء كان اتصافها
بها اولا وعبر بين فسرت ايضا بانها الاحتياج الى الفاعل في الوجود
الخارجي وهي بهذا التفسير من لوازم الوجود لا الماهية اذ المقرر
ذلك فيما قال ليست مجعولة بالتفسير الثاني اذ المراد ان الاحتياج
الى الفاعل لا يلحقها من حيث كونها ماهية ومن قال مجعولة اراد
في وجودها الخارجي فلا يتحقق بينهما خلاف كما قال شارح المواقف
الصفحة ويقال نعني قولهم الماهيات ليست مجعولة انها لم تحد
تعلق بها جعل جاعل وتأثير مؤثر فانك اذا لاحظت
ف اد ولم تلاحظ معها مفهوما سواها لم يعقل هناك
غاية بين الماهية ونفسها حتى يتصور تأثير الفاعل

في الوجود

في الوجود بمعنى جعل الوجود وجودا بل تأثيره في الماهيات باعتبار
الوجود بمعنى انه يجعلها متصفة بالوجود لا بمعنى انه جعل اتصافها
موجودا متحققا في الخارج فان الصبغ مثلا اذا اصبغ ثوبا فانه لا يجعل
الثوب ثوبا ولا الصبغ صبغا بل يجعل الثوب متصفا بالصبغ في الخارج
وان لم يجعل اتصافه موجودا ثابتا في الخارج فليست الماهيات كذلك في نفسها
مجعولة ولا وجوداتها ايضا في نفسها بمجعولة بل انما هيات في كونها
مجعولة موجودة وهذا المعنى مما ينبغي ان لا ينازع ولا منافاة بين
نفي المجعولية مطلقا عن الماهيات بالمعنى الذي ذكرناه اولا وبين
اثباتها له بما بينا انفا انه الحق الذي لا يتوهم بطلانه فلا يقبل نفي
المجعولية مطلقا واثباتها مطلقا كلاهما صحيح اذا حمل على ما صورناه
الله وبهذا التحقيق يتضح ما حرره في شرح المطالع من ان الماهيات
لا وجود لها في الخارج وانما وجودها بوجود افرادها على ان
بعضهم كالسنوسي يمنع ذلك مطلقا فتامل هناك طب وقول
محرر وقد يفترقان اعتبارا الخ في عبارة شرح العقايد وقد يقال
في الفرق الاعتباري بين الحقيقة والماهية والهوية ان ما به الشيء
هو الذي مفهومه كل باعتبار تحققه لكن وجوده في الخارج في نفس
افراده حقيقة فعلى هذا لا يقال حقيقة العنقاء بل ماهيته بخلاف الاول
وباعتبار تشخصه وتميزه في الخارج بتشخص افراده هويته عليه
وزاد في شرح المقاصد انه قد يراد بالهوية الشخصي الحقيقي
الجزئية وقد يراد بها الوجود الخارجي واستعمال الهوية الشخصي
في الحقيقة الجزئية وهو المشهور الخ فما ينبغي الوقوف عليه ومنه
ومع قطع النظر عن التحقق والتشخص ماهيته فقد اعتبرت
لا بشرط شيء وهو اتم من الماهية بشرط شيء كما ان
بشرط لا شيء وكلما وجدت الحقيقة او الهوية وجد
بدون عكس الخ الله يا علم اني لم اسبط الكلام
الا لتساهل كثيرين من اهل العلم في هذا المبحث وان
العلم هو حكم الذهن الجازم المطابق للواقع عن دليل و